

إذا اختلف الصحابة على قولين فلا يجوز إحداث قول ثالث، فهل يجوز الإجماع على أحد القولين؟

صالح الفوزان

تقول إذا اختلف الصحابة على قولين فلا يجوز إحداث قول ثالث فهل يجوز الإجماع على أحد القولين السؤال هذا ما هو ما هو وجيه اختلف الصحابة فيما بينهم فلا حجة لقول بعضهم على بعض. تكون المسألة اجتهادية - [00:00:00](#) والمسألة اجتهادية وانما يكون قول الصحابي حجة اذا لم يخالفه صحابي اخر كونوا حجة عند بعض الاصولية اما اذا خالفه صحابي اخر صارت المسألة اجتهادية - [00:00:25](#)